رابط المادة على منصة باحث

التعليق على المنتقى للإمام المجد ابن تيمية

التعليق على المنتقى للإمام المجد]041[| كتاب الجنائز: باب النهي عن اتخاذ المساجد والسرج في المقبرة

عبدالمحسن الزامل

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله واصحابه واتباعه باحسان الى يوم الدين ما بعد في هذا اليوم الاربعاء التاسع عشر من شهر ربيع الاول لعام الف واربع مئة وخمسة واربعين من هجرة النبي صلى الله عليه وسلم - 00:00:00

من باب النهي عن اتخاذ المساجد والسرج في المقبرة قال الامام المجد ابن تيمية رحمة الله علينا وعليه في كتابه المنتقى في الاحكام كتاب الجنائز باب النهي عن اتخاذ المساجد والسرج - 00:00:29

في المقبرة وان ذلك حرام فيما يؤول من الغلو المقابر من يدفن فيها وان ذلك يؤدي الى تحري العبادة عندها الى تحري الصلاة. الى تحري الدعاء ثم يؤول بعد ذلك - 00:00:50

الى اتخاذهم وسائط وان يطلب منهم ان يشفع عند الله ثم ربما والعياذ بالله ان يؤول الامر الى ان يسألوا دون الله عز وجل وان يطلب منهم هم النصر والرزق والغيث - 00:01:15

والرزق كما هو واقع من كثير من عباد القبور عياذا بالله من ذلك فبلغوا ما لم من الشرك والكفر ما لم يبلغه المشركون الاولون عن ابي هريرة رضي الله عنه - 00:01:34

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قاتل الله اليهود اتخذوا قبور انبيائهم مساجد متفق عليه وهذا متفق عليه من طريق الزهري عن سعيد ابن مسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه - 00:01:51

وهذا اللفظ في الصحيحين قاتل الله اليهود ولمسلم عن ابي هريرة رضي الله عنه بلفظ لعن الله اليهود او لعنة الله على اليهود والنصارى. لعنة الله على اليهود والنصارى وجاء في هذا الباب احاديث كثيرة عن النبي عليه الصلاة والسلام. ولم ولم يزل يحذر - 00:02:16

من الغلو في المقابر وتعظيم من في القبور وان يجاوز بهم الحد المشروع وكذلك تحريم البناء على القبور والصلاة عند القبور وتحري الدعاء عند القبور وفي الصحيحين عن عائشة وابن عباس رضي الله - 00:02:48

عنهم عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لعنة الله على اليهود والنصارى. اتخذوا قبور انبيائهم مساجد وفي الصحيحين عن عائشة رضي الله عنها ان النبي عليه الصلاة والسلام - 00:03:11

قال لما ذكرت له في رواية لما ذكرت له ام حبيبة وام سلمة اه كنيسة في الحبشة وان فيها تصاوير فقال اولئك اذا مات فيهم الرجل الصالح بنوا على قبره تلك السور - 00:03:30

وصوروا فيه تلك التماثيل اولئك شرار الخلق عند الله يوم القيامة وكذلك في صحيح مسلم من حديث جندب عنه عليه الصلاة والسلام قال اتخذوا قبور انبيائهم وصالحيهم مساجد وفيه انه قبل ان يموت بليال - 00:03:52

حذر من ذلك وكذلك ايضا في الصحيحين عليه الصلاة والسلام وهذا في اخر حياته. وجاء في رواية في الصحيحين من حديث عائشة وابن عباس رضي الله عنهم ان النبي عليه الصلاة والسلام في مرض موته كان - 00:04:13

على وجهه ملاءة كان يغطي بها وجهه ثم اذا اغتم يعني ضاق نفسه عليه الصلاة والسلام اغتم بها كشفها. فقال مرة رفعها ثم قال لعنة

الله على اليهود والنصارى اتخذوا قبور انبيائهم مساجد - 00:04:31
والاحاديث في هذا كثيرة عن النبي عليه الصلاة والسلام قوله قاتل الله اليهود اما ان يفسر كما في اللفظ الاخر في الصحيحين لعنة الله على اليهود والنصارى وكذلك جاء من نفسي حديث ابي هريرة - 00:04:55
لعنة الله على اليهود والنصارى وان يفسر القتال بمعنى قاتل بمعنى لعن واللعن معناه الطرد والابعاد من رحمة الله واما ان يكون بمعنى الاهلاك والقتل والقاتل وهو ما دل عليه معنى اللعن - 00:05:16
لان من لعن فقد طرد وابعد عن رحمة الله فهذا مآله الى الهلاك فما هم عليه من الضلال بهم الى ان اتخذوا قبور انبيائهم مساجد واتخاذ القبور مساجد قد يكون - 00:05:41
بتحري الدعاء عندها لان كل موضع يصلى فيه فهو مسجد كما قال في الصحيحين عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي عليه الصلاة والسلام قال وجعلت لي الارض مسجدا وطهورا - 00:06:04
فايما امرئ ادركته الصلاة فعنده مسجده وطهوره. عنده مسجده وطهوره فالارض كلها مسجد كما في الرواية كما في عند احمد والترمذي سعيد الخدري الارض كلها مسجد الا المقبرة والحمام المعنى - 00:06:21
اتخذوا قبور انبياء المساجد موضع يسجد فيه ويتحرى فيه الدعاء فمن تحرى الدعاء عند المقابر او صلى عند المقابر فانه قد اتخذها مسجدا اما بان يسجد عليها فيكون مسجدا ومسجدا - 00:06:41
واما ان يكون مسجدا بمعنى انه يصلي. معنى انه يدعو يدعو ويشأل تحري الدعاء واعتقاد ان الدعاء عندها قربة وترجى فيه الاجابة وهذا خلاف هديه عليه الصلاة والسلام وخلاف ما جاءت به الشريعة - 00:07:06
الدعاء للاموات لان المقصود من زيارة المقابر امران هو ان يزورها بقصد الاتعاظ والاعتبار وتذكر الموت يتذكر الموت كما في صحيح مسلم فانها تذكر الاخرة الجاحد في الدنيا كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها فانها تذكر الاخرة - 00:07:34
فزيارة القبور تذكر الاخرة زيارة القبور تذكر الموت. قال عليه الصلاة والسلام اكثروا ذكر هادم اللذات ما تقدم في الحديث الحسن من اسباب تذكر الموت وزيارة المقبرة او ان يتذكر الموت - 00:08:03
يتذكر الموت فاذا اجتمع فاذا حصل بزيارة المقبرة كان ابلغ في ذكر الموت والاتعاظ وان مآله الى ما ال اليه هؤلاء. وان داره هي هذه الارض في هذا المكان كما في حديث عائشة وبريدة - 00:08:27
وابي هريرة وجاء ابن عباس وانا ان شاء الله بكم لاحقون او للاحقون لاحقون ان طريق كل حي الموت كل نفس ذائقة الموت فيتذكر الحال وانه سوف يؤول الى ما الوا اليه - 00:08:49
يعد العدة. كما عند ابي داوود وغيره ان النبي عليه الصلاة والسلام قال لما فرغ مرة من جنازة اخواني لمثل هذا فاعدوا لمثل هذا لمثل هذا الموقف في هذا القبر وانه سوف يدفن ويسأل لمثل هذا فاعدوا واطلق - 00:09:15
لفظ الاعداد اعدوا لهذا القبر اعد لهذا المآل وهذا المصير ما تحصل به النجاة من العمل الصالح بجميع انواعه من الذكر والصلاة والصدقة وعمل البر والخير والاحسان الى الناس كل اعمال البر لمثل هذا - 00:09:41
فاعدوا يعد ويجتهد ويعلم انه لن يأخذ معه من الدنيا شيئا الا العمل قال عليه الصلاة والسلام يتبع الميت ثلاثة اهله وماله وعمله. يرجع اثنان اهله وماله ويبقى عمله يرجع - 00:10:07
يرجع من كان مع المشيعين ويبقى له عنه عند ابن حبان بسند لا بأس به ذكر نحو من هذا الحديث الا انه قال ويبقى عمله فيقول انا معك حيثما ذهبت - 00:10:36
وحيثما دخلت حيثما كنت فانا معك وعلى لقد كنت اهون الثلاثة علي يقول له اما بلسان المقال وهو الظاهر الحال لكن الظاهر انه بلسان المقال هذه الثلاثة ترجع هذه هذان - 00:10:56
الشيئان يرجعان كما في الصحيحين العمل يقول انا معك حيثما دخلت وحيثما كنت او كما جاء في الحديث فيقول له لقد كنت اهون الثلاثة علي كنت في الدنيا مشغول عنك مشغول عن العمل. مشغول عن امر الاخرة. بالدنيا - 00:11:24

بجمعها واخذها من اي سبيل ومن اي طريق يقول انني لم اباليك بالا لم يبالي بالعمل في صلاته في صيامه في زكاته في حجه في ذكره لله سبحانه وتعالى فيما اوجب الله عليه من الحقوق - 00:11:47
لقد كنت اهون الثلاثة علي هذا الذي هو اهون الثلاثة ومعه لا يفارقه يذكر اهله يوم ويومان ويعزيهم الناس ثم بعد ذلك تمضي الايام وهكذا وهو طريق مسلوك ولهذا هانا - 00:12:17
زيارة القبور لاجل هذا مصلحة تتعلق بالحي وتذكر الموت وامر اخر وهو ما يتعلق بالميت وهو الدعاء له وسؤال الله المغفرة انت حين تزور المقبرة فانك تتعظ وتعتبر. ثم بعد ذلك - 00:12:39
يسلم عليه عليه وتدعو له وتسأل الله له المغفرة فيرجى ان ينتفع والذين جاؤوا من بعده يقول ربنا اغفر لنا ولاخواننا الذين سبقونا بالايمان استغفروا لاخيكم فانه الان يسأل كما في عند ابي داوود - 00:13:02
انت لا تعلم لكن النبي عليه الصلاة في هذا الحديث يعلم قال فانه الان يسأل اخبرهم انه الان يسأل يقول عليه الصلاة والسلام لكن انت تدعو مباشرة بعد الدفن تقف عند قبره قين وتدعو له تستغفر له - 00:13:23
يسأل الله له الثبات عند السؤال اتخاذ القبور اتخاذ يكون في هذا في تحري الصلاة والدعاء عندها وقد يكون بما هو اعظم بالبناء عليها بل بان تبنى المساجد على القبور. بان يبنى مسجد على القبر - 00:13:39
يبنى على هذا القبر مسجد يبنى على هذا الظريح مسجد يقال يقولون هذا ولي صالح هذا انسان كان في الدنيا كذا وكذا فلنبني على قبره مسجدا هذا من اعظم الضلال - 00:14:06
وهذا المسجد يجب هدمه ولا تجوز الصلاة فيه. لانه بني على الشرك والضلال ولا تصح الصلاة فيه ولانه يقول الى اتخاذهم وصائد بل ربما الى سؤالهم الحمد لله قال قاتل الله اليهود اتخذوا قبور انبيائهم مساجد - 00:14:26
المعنى الاول وكذلك ما هو اعظم بان يبنوا عليها كما اخبر عليه الصلاة والسلام عن اليهود والنصارى في غلوهم ولهذا حذر عليه الصلاة والسلام بان لا يغلو فيه وهو رسول الله عليه الصلاة والسلام - 00:15:07
وهو رسول الله عليه الصلاة والسلام قال كما في صحيح البخاري عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه لا تطروني كما اطرت النصارى ابن مريم فانما انا عبد. فقولوا عبد الله ورسوله عليه الصلاة والسلام - 00:15:30
لا تبالي لا تبالغوا له منزلة عليه الصلاة والسلام انزله الله اياها وهو نبي ورسول وعبد عليه الصلاة والسلام ولا يروى فوق منزلته ولا يجوز ان يغظ من منزلته عليه الصلاة والسلام. فمن غلا فيه واتخذه واسطة - 00:15:47
او تبارك اه او اعتقد انه ان قبره يقصد كل هذا من من الضلال خلافا لما كان عليه اليهود والنصارى وما وقع فيه كثير من هذه الامة حتى الامر الى الشرك كما اخبر النبي عليه الصلاة والسلام. في احاديث - 00:16:09
اتخذوا قبور انبيائهم مساجد القبر حين يبنى عليه مسجد فلا تصح الصلاة فيه ويجب هدم هذا المسجد ويزال وان كان المسجد موجودا قبل ذلك المسجد موجود قبل ذلك وادخل فيه القبر في هذه الحالة الاعتداء ممن ادخل القبر فيه - 00:16:32
وكذلك لو كان الميت وصى بان يدفن في المسجد مثلا لما يفعل بعض الناس ممن ظل السبيل يبني له مسجدا ثم يوصي ورثته او من يلي امره ان يدفنوه في المسجد. كل هذه وصية حرام لا يجوز تنفيذها - 00:17:02
فاذا فاذا ادخل مسجد وجب ازالته ونبشه وجب ازالته واخراج المسجد لان المسجد بني قبل ذلك بني قبل ذلك والصلاة في هذا المسجد الذي على التوحيد ثم بعد ذلك ادخل في القبر الصلاة هي الصحيحة - 00:17:24
لا يضر انما اذا كان مبني على القبر هذا هو الذي لا توصى فيه ولا تصح الصلاة فيه. حتى ولو كان القبر في اخر المسجد. ولم يكن يصلي الى القبر - 00:17:45
اما اذا كان المسجد سابق ثم ادخل القبر في هذه الحالة يجب ازالة القبر. يجب ازالة القبر ولا يجوز اقراره. والمسجد لا يضر ولا بأس من الصلاة فيه ولو كان القبر يعني لو ما امكن ازالته مثلا - 00:18:00
يعني يحتاج النظر في اين ينقل القبر مثلا وتأخر فلا تترك الصلاة. فيه بل يصلى فيه ولا يضر وخصوصا اذا كان القبر في اخر المسجد

والناس لا يستقبلونه. او عن يمين المسجد او عن شمال - 00:18:20
المسجد فان كان في قبلة المسجد فيتحرى بان يكون هناك حاجز بينهم وبين القبر لا لان المسجد بني على قبر لكن لان النبي عليه قال لا تصلوا الى القبور لا تصلوا فلا ينبغي ان يصلى الى قبر وان كان المسجد سابق - 00:18:36
لو فرض انه اضطر الى ذلك ولوجد مكان فلا يظر وينبغي ان يوضع ساتر وعاجل بينهم وبين القبر حتى يزال. حتى يزال. لكن في حال اختيار فلا يجوز التوجه اليه. اما اذا كان في اخر المسجد - 00:18:59
في مؤخرة مسجد او في يمينه او شماله في هذه الحالة يبادر إزالته ولو صلي قبل ذلك لا بأس ما دام ان المسجد لم يبنى على القبر. بخلاف ما اذا كان - 00:19:19
القبر في بيت مثل انسان اه اوصى ان يدفن البيت هذا خلاف السنة وخلاف الاسلام وخلاف ما كان عليه النبي عليه خلاف ما امر به النبي عليه الصلاة والسلام. لذلك وفعله عليه الصلاة والسلام ومضى - 00:19:32
على ذلك اصحابه وان يكون هناك مقابر خاصة وان البيوت لا توضع محل المقابر ما فيها من الظرر والايذاء لورثة هذا الميت لكن لو فرض انه آآ وضع في البيت في اول وصية يجوز تنفيذه. لكن - 00:19:49
لو انه لم انه وضع او قبر في البيت لو صلوا في البيت لا يظر لا يضر او لا تضر الصلاة وهذا خاصة حين لم يتيسر ازالته وينبغي ان يحذر من ان يصلى الى القبر - 00:20:14
القبر قد يكون مثلا في حجرة خاصة او في مكان خاص وقد كانت عائشة رضي الله عنها سبق التنبيه على هذا كانت عائشة رضي الله عنها تصلي في بيتها والرسول عليه السلام قبر - 00:20:39
قبر عليهم صاحباه معه في بيته عليه الصلاة والسلام وتقدم انه حين يعتدى مثلا على المسجد ويوضع في قبور وهذا لا يجوز. ويجب ازالة القبور وانه لا ينتظر الصلاة في هذه الحال - 00:20:54
ويسعى في ازالة القبور ما دام ان البيت بني المسجد بني على التوحيد. ولهذا النبي عليه الصلاة والسلام كان يصلي في الحرم كان يصلي في الحرم قبل البعثة قبل الهجرة قبل الهجرة. وكان المسجد الحرام حوله ثلاث مئة وستون صنما - 00:21:18
وكان يطوف البيت لكن لم يكن له عليه الصلاة والسلام في ذلك الوقت قوة على ازالتها وكان يصلي واصحابه ممن يتيسر او يصلي كان يصلي. فيه لانها حالة ظرورة وليس لديه تمكن عليه الصلاة والسلام - 00:21:38
فدل على انه فيها انه اذا وجد حالها مثل هذا انه لا بأس وذكرها العلم وبينوا من صلاتي عليه الصلاة والسلام في الحرم روى اصحابه رضي الله عنهم ومع ذلك هاج ثم مكن الله - 00:21:59
لنبيه عليه الصلاة والسلام فعاد فاتحا ودخل مكة عليه الصلاة والسلام منتصرا فاتحا صلوات الله وسلامه عليه ثم ازال عن البيت وطهره عليه الصلاة والسلام قال وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال - 00:22:19
لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم زائرات القبور والمتخذين عليها المساجد والسرج. رواه الخمسة الا ابن ماجة وهذا رواية عند الخمسة لمن يقول رواية محمد ابن جحادة مدني عن ابي صالح - 00:22:41
مولى امي رضي الله عنها عن ابن عباس رضي الله عنهما والحديث اخرجه ابن ماجة من هذا الطريق من طريق ابي صالح مختصرا مختصرا بلفظ لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم زوارات القبور. زوارات القبور - 00:23:00
لكن كأن المصنف رحمه الله استأذن ابن ماجة لان لفظ لفظ حديث ابن عباس عند الخمسة الا ابن ماجة زائرات مع زوارات جاء ايضا عن طريق كما سيأتي والحديث هذا شيء يأتي ذكره في باب - 00:23:24
زيارة القبور زيارة القبور احكم زيارة النساء للقبور وسيأتي في باب مستقل في باب ات ان شاء الله وسيأتي الكلام عليه وفي الباب ايضا حديثان اخران حديث ابي هريرة من رواية عمر ابن ابي سلمة - 00:23:45
عن ابيه عن ابي هريرة رضي الله عنه وفيه ايضا الى عن جائرات القبور وكذلك رواه احمد بن ماجه من رواية عبد الرحمن بن مهباد بن بهمان عن عبدالرحمن بن حسان - 00:24:04

عن حسان ابن ثابت وهو والده رضي الله عنه اه ايضا بهذا المعنى ففي الباب ثلاثة احاديث في اه ذكر الترهيب والتشديد في زيارة النساء للقبور كما سيأتي ان شاء الله. لكن مصنف رحمه الله - 00:24:19

ذكر هذا الخبر لقوله في والحديث برواية محمد ابن جحاده كما شئت ان شاء الله اشارة اليه. محمد ابن حادة هذا من ذكر يقيبا له من الخامسة. والمعنى انه تابعي صغير - 00:24:41

ينبغي التحقيق فيه لانه لانهم ذكروا انه لقي انس ورواه عن انس وذكروا في هذا حديث لا يصح وذكر الذهبي وجماعة ان رواية عن انس من طريق لا يصح بل من طريق موظوع من طريق موظوع - 00:24:57

الراوي عنه متهم قيل اه كذاب وقيل كذاب فعلى هذا اذا لم يثبت هذا الطريق فلا يكون الخامس يكون من السادسة لم يذكروا الا لقيه اللي انا انس رضي الله عنه - 00:25:15

عن ابي صالح بعد مولى ام هانئ وهذا ايضا فيه ضعف واختلاط لكن هذا الحديث من باب الحسن لغيره بشواهده بشواهده سباق ذكره وسيأتي الاشارة اليها ان شاء الله وهذي اللفظ والمتخذين عليها المساجد والسرج دل عليها المعنى من جهة انه لا يجوز تعظيم القبور هذا التعظيم - 00:25:35

فلا يجوز آآ انارتها على وجه تتخذ مكانا للصلاة مكانا للدعاء وسياق يدل عليه والمتخذين عليها يعني تنار فيها وتوضع فيها الاضاءة لاجل هذا المعنى لاجل ان تتخذ مسجدا يا جهاد اتخذ موضعا للدعاء - 00:26:02

وتتخذ موضع يتحرى عنده الطلب والسؤال وهذا من اعظم اسباب الشرك والشيطان يسعى بذلك ربما يأمره بان يضع امثالا لهذا الميت او صورة لهذا الميت يعظمه وينظر اليه مثلا ويوضع له كذا وكذا ونحو ذلك - 00:26:30

اه عند ذلك يؤول الامر الى ان يغلو فيه يسأله او يتوسط به ثم يؤول الامر الى عبادته قد ال الامر باليهود والنصارى الى الغلو في الصالحين قبل ذلك الانبياء عليهم الصلاة والسلام - 00:27:00

رسالة الانبياء كلها جاءت لهدم الشرك كما قال سبحانه وما ارسلنا من قبلك من رسول الا نوحي اليه انه لا اله الا انا فاعبدون ولهذا نهى النبي عليه الصلاة والسلام وقطع كل طريق يؤدي - 00:27:23

الى الغلو في اصحاب القبور ولهذا جاء التشديد بلفظ قاتل الله اليهود لعنة الله على اليهود والنصارى قال رحمه الله باب وصول ثواب القرب المهداة الى الموتى وان الموتى هم الذين بحاجة الى الدعاء - 00:27:44

حاجة الى الاستغفار لا انه يسأل منهم ولا انهم يطلبون وان الدعاء والاستغفار والصدقة تصل اليهم لكن هل يشمل جميع القرب ذهب بعض اهل العلم كما هو المشهور مذهب الى انه يصل اليهم جميع القرى. وان اي قربى فعلها - 00:28:14

وجعل ثوابه لحي او ميت يرجى ان تصل اليه ولهذا قال باب وصول ثواب القرب المهداة الى الموتى. هذا القرى بالمهداة وهي اعمال يعملها العامل من صلاة وصيام وذكر وصدقة يعملها لنفسه هو - 00:28:39

يعملها لنفسه. ثم يهدي ثوابها ثم بالغ بعض من تكلم في هذه المسائل فقال يجوز ان تهدي النصف يهدي الربع وتقسم مثلا ثواب هذا هذه القربة بين والديك وبين قرابتك اجعل نصفا لك ونصفا لوالديك. ذكروا اشياء - 00:29:08

واقوال في هذا لا دليل عليها لكن من حيث الجملة وقع الاجماع على قرب تصل كما قال سبحانه والذين جاءوا من بعده يقول ربنا اغفر لنا ولاخواننا سبقونا بالايمان الدعاء والاستغفار هذا ليصل بالاجماع. قال عليه الصلاة والسلام اذا مات الانسان انقطع عمله الا من ثلاث صدقة جارية او علم ينتفع به - 00:29:33

او ولد صالح يدعو له يدعو له والدعاء يصل بالاجماع قال عليه الصلاة والسلام استغفروا لاخيكم استغفروا لاخيكم بعدما دفن وكذلك اجمع المسلمون على وجوب الصلاة على الميت وجوب كفائي وجوب الصلاة على الميت والدعاء له والنبي عليه الصلاة والسلام صلى - 00:29:59

على موتى الصحابة في زمانه عليه الصلاة والسلام وحفظ عنه ادعية عنه عليه الصلاة والسلام تقدم الاشارة حديث عومة مالك وحديث ابو هريرة واحاديث في هذا الباب هذا محل اجماع - 00:30:28

كذلك صدقوا وهذي شيعة الاشارة اليهم. هنالك اشياء ورد فيها النص هناك اشياء ورد فيها النص وان كان في خير لكن دل النص عليها لماذا كان رحمه الله؟ قالوا عن عن عبد الله بن عمرو - 00:30:50
وابو العاص رضي الله عنهما ان العاص هو العاص وائل هذا جد عبد الله بن عمرو وهو مخزومي قتل يوم بدر مشرك ندى وهو والد عمرو بن العاص وهشام بن العاص - 00:31:09
نذر في الجاهلية ان انحر مائة بدنة وان هشام ابن العاص نحر حصته خمسين وان عمرا اي عمرو بن العاص سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال اما ابوك فلو اقر بالتوحيد فصمت وتصدقت عنه نفعه - 00:31:34
ذلك نفعه ذلك. رواه احمد وهذا الحديث رواه احمد عن طريق هشيم حدثنا حجاج اوه ابن ارطات عن عامر بن شعيب وشي مصرح وحجاج صرح لكن حجاجي علة تدليس ايضا في علة اخرى - 00:31:55
وهو انه قد غمز بكثرة الخطأ رحمه الله. لكن الحديث جاء من طريق اخر صحيح الى عمرو ابن شعيب الى عمرو بن شعيب عند ابي داوود عند ابي داود لفظ رواية ابي داود صحيحة وفيها زيادة او حججتم عنه او حججتم - 00:32:20
عنه رواية ابي داود اسنادها صحيح. ورواية الامام احمد اول اش غادي يا احمد يكون حسنا لغيره الطريق الاخر في الطريق الاخر لكنه صحيح الى عمرو بن شعيب. لا نقول حديث صحيح نقول صحيح الى عمرو بن شعيب. لان عمرو بن شعيب - 00:32:45
هو ابني محمد ابن عبد الله عمرو ابن شعيب والد شعيب محمد ابن عبد الله ابن عمرو هذه السلسلة الكناف فيها معروف كثير وجماهير علماء على انها في رتبة الحسن. فالحديث اسناده صحيح لعمرو - 00:33:11
وهو سلسلة وترجمة عمرو هذه اسنادها حسن عن عبد الله بن عمر صحابي جليل مشهور رضي الله عنه كثير الرواية في سنة وفاته قيل انه توفي ليالي الحرة رحمه الله وستين ان العاص بن وائل نذر في الجاهلية ان ينحر مائة - 00:33:31
بدلة سيأتي ان النبي عليه الصلاة والسلام اخبر انه لا ينفعه لانه مات على الشرك وان هشام ابن العاص هشام ابن العاص اخو عمرو العاص وهو اصغر منه. وهو صحابي جليل - 00:33:55
رضي الله عنه توفي في عام اليرموك واقعة اليرموك واليرموك المشهور انها سنة عام ثلاثة عشر في عهد ابي بكر وقيل خمسة عشر في عهد عمر رضي الله عنه. كانت بين - 00:34:11
المسلمين جيش المسلمين والروم فنشر الله اهل الاسلام وحصل مقتلة عظيمة فيهم ولله الحمد مع انه جيش عن جن. جيش الروم. جيش عظيم. لكن الله نصرهم. بما هم عليه من التوحيد والايمان - 00:34:30
الجهاد لعلاج كلمة الله وكانت كلمة الله هي العليا وهذا من فضله ورحمته سبحانه وتعالى وان هشام العاصي نحى حصته خمسين وان عمرا رضي الله عنه توفي سنة خمس واربعين صحابي جليل - 00:34:56
وتاريخه مشهور ومناقبه مشهورة رضي الله عنه ومما دنس الرافضة به انفسهم امور كثيرة منها ما وقع في حق هذا الصحابي الجليل رضي الله عنه في وقعة صفين ذكروا وهم بغيظهم وحقدهم على اصحاب النبي عليه الصلاة والسلام - 00:35:17
كما قال بعض اهل العلم او كثير من العلم يعمدون الى المختلقات والامور الباطلة فيزعمون انها من الاخبار الصحيحات ويعمدون الى الاخبار المتواترة الصحيحة فيبطلونها هذا ديدانهم بما هو خلاف - 00:35:51
العقل والفطرة والاجماع. فهم يعمدون ربما الى الممتنعة المستحيلات الى الاخبار الباطلة. الاخبار التي لا تقبلها الفطر فيحتجون بها كما هو واقع لمن نظر في كلامهم وفي كتبهم هكذا ويعمدون - 00:36:18
الى الاخبار المقطوعة المعروفة التي يجمع عليها اهل الاسلام ويكذبون بها. فيجمعون بين النقيضين هكذا هم في هذه اه في معه الصحابة رضي الله عنهم. في مسائل كثيرة كما وقع لهم - 00:36:44
ام المؤمنين رضي الله عنها عائشة وفي أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه ومعاوية رضي الله عنه وكثير من الصحابة وابي هريرة رضي الله عنه ومن ذلك عمرو ابن العاص رضي الله عنه - 00:37:05
زعموا وهم بذلك من اعظم القادحين والشابين لعلي رضي الله عنه وهم من اعدى الناس لعلي رضي الله عنه. وفي الحقيقة من اشد

الناس بغضا لعلي. ومن اشد الناس بغظا لاهل البيت - 00:37:20
وخصوصا كبارهم وقادتهم وهم في نفس الامر يعلمون الحقيقة ويدركون ذلك لان هذه امور لا يمكن ننطلي على انسان لا يمكن ان يخفى ما فيها من البهت والضلال لكن يدلسون فيها ويكذبون فيها - 00:37:38
فذكروا عن ابو العاص رضي الله عنه انه في وقعة صفين ان علي رضي الله عنه قال لمعاوية يا معاوية يعني قال له نحب دماء المسلمين ولتبارزني قتلتني كان لك الامر وان قتلتك كان الامر - 00:38:07
لما سمع معاوية ذلك شاور عمرو العاص انا والله قد فقال ماذا تقول يا ابا محمد؟ قال قد انصفك انا والله ما اردت خيرا وانت تعلم ان ابن ابي طالب - 00:38:37
ما قاتل رجلا الا نشف الارض بدمه وشقى او شقى الارض بدمه يعني انك خدعتني فبارزوا انت. قال نعم ابارزه انا يقول عمرو بن العاص او كما كما في الحكاية - 00:38:54
ويقال انه تقدم فلما اهوى عليه علي رضي الله عنه وايقن عن نصب الهلاك رمى نفسه وابدى لعلي سوءته وعورته عند ذلك غظ علي طرفه واعرض عنه وقال الناس علي رضي الله عنه لما لم تقتله - 00:39:15
قالوا الا تعلمون من هو؟ قالوا لا. قال هو عمرو العاص وقد ابدى لي سوءته فكرمت نظري ان انظر اليه هذه قصة الرافظية قصة يفوح منها الضلال ان لم يفح منها الزندقة والكفر - 00:39:38
لان ليس القصد خصوص عمرو بن العاص. لا القصد عموم الصحابة عموم الشريعة القصد عموما القصد رسول الاسلام عليه الصلاة والسلام. القصد دين الاسلام نسجوا هذه الحكايات لاجل ان يكرهوا الناس في دينه. ولهذا تجد اشد ما عليهم وابغض ما لهم كتاب الله سبحانه وتعالى - 00:39:58
هذي الحكاية من ذكرها لم يذكرها الا رافضي مغموس عليه في الاسلام يعني ممن ذكرها رجل يقال ناصر بن حماد الكوفي واهو كتاب في وقعة صفين بل ان الرافضة ايضا لا يثقون بروايته - 00:40:21
هم انفسهم نسج مثل هذي اما من نفسه او ممن اخذ عنه وكذلك ايضا ذكرها بعد ذلك متأخرين بعض من ترفض وهو يوسف ابن قزعلي وهو سبط ابن الجوزي في كتاب مرآة الزمان وهذا - 00:40:47
ايضا معروف بالرفق وفي القدح في الصحابة وذكر في كتاب رعاة الزمان شيء من هذا وكان اه في كلامه ما يدل على تاب الصحابة وخصوصا عمر رضي الله عنه وربما شابهم بعض الناس متأخرين ممن ينقل هذه الحكاية - 00:41:12
عامر رضي الله عنه من الصحابة الاجلاء ولهذا قال النبي عليه الصلاة والسلام حديث صحيح حديث الجيد بولاية محمد بن عمرو وقاص الليثي عن ابي سلمة عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي عليه الصلاة والسلام قال ابن العاص مؤمنا يعني - 00:41:32
عمر وهشام وروى احمد ايضا سند جيد عن عقبة بن عامر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال عليه اسلم الناس وامن عمرو بن العاص. اسلم الناس وامن عامر العاص - 00:41:50
هكذا ينقل اهل الاسلام اهل السنة في مناقب الصحابة في ذكر مآثرهم الذين وكسروا يسرا وقصروا قيصر فهذا هو الذي يغيظ الرافضة هو هذا الشيء ولله الحمد والمنة على ما نصر به الدين. واكمل به الدين واتم به النعمة - 00:42:06
قالوا ان عمرو سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك يعني لما ان اخاه هشام نحره خمسين فقال عمرو اريد ان اتمم المئة بالخمسين التي هي من نصيبه فقال عليه الصلاة والسلام اما ابوك - 00:42:39
فلو اقر بالتوحيد يعني اسلم وصمت وتصدقت عنه نفعه ذلك صمت وتصدقت عنه نفعه ذلك لكنه لم يمت على الاسلام. مات على الشرك والله عز وجل يقول قدمنا الى ما عملوا من عمل فجعلناه هباء منثورا. وقال سبحانه لئن اشركت ليحبطن عملك. وقال سبحانه ولو اشركوا لحبط - 00:42:56
عنهم ما كانوا يعملون. وقال فاولئك حفظوا الاعمال في الدنيا والاخرة اولئك اصحاب النار هم فيها خالدون لانهم ماتوا على الشرك. انه من يشرك بالله فقد حرم الله عليه الجنة. انما المشرك - 00:43:25

يجازى بحسنات التي عملها الدنيا فيوفى جاز بعشر حسنات التي عملها من بر وصلة واحسان يوفى بها في الدنيا حتى يلد يوم القيامة ولا شيئا له وصمت عام الصيام ثبت ما يدل على انه يصل من حيث الجملة - 00:43:41
وقال عليه الصلاة والسلام من مات وعليه صيام صام عنه وليه ايضا سئل النبي عليه الصلاة والسلام عن قال ان امي ماتت وعلي صيام شهر قال اقضه عنها او امرها ان تقضيه وجاء في رواية عدة - 00:44:02
في هذا الصوم ما هو؟ ويكثر على انه صوم نذر وتصدقت عنه الصدقة ايضا تصل بلا خلاف صدقة تصل الى خلاف بان يتصدق عنه وهذا شيء يأتي ايضا في الصحيحين عنه عليه سيأتي سيأتي من حديث عائشة ومن حديث - 00:44:25
حديث ابن عباس البخاري قال وصمت وتصدقت عنه نفعه ذلك. في رواية كذلك عند ابي داوود او حججتم عنه الحج فالذي ثبت في وصوله ثبت وصول الحج. الحج ينفع الميت - 00:44:50
العمرة تنفع الميت الصوم هل يصام عن الواجب او يصام عنه ما نذره موضوع خلاف وبحث كثير من العلماء اختاره ابن القيم وشيخ الاسلام ان الذي وهو قول ابن عباس ما صح عنه لا يصوم احد عن احد - 00:45:11
لا يصلي احد عن احد انما الذي يصل الى الميت هو ما كان عليه مما نذر. مما نذره. من مات وعليه صيام صام عنه وليه المقصود ان يصل خلافية لكن هو اراد ان يشير الى وصول القرب من حيث الجملة - 00:45:33
وكذلك الحج ايضا الحج يصل للحي غير القادر وفي الصحيحين العباس آآ لما سأل ذلك الرجل عن امه وعن ابيه وامره عليه السلام ان انه ان ابي قال لا يستطيع الركوب ولا الظعن - 00:46:01
احج عنه في حديث ابي رز العقيل عند الخمسة حج عن ابيك واعتمر وذلك عند النسائي عن ابي الزبير شيخ كبير واني اخشى ان شددت عليه الرحلة ان اقتله او ان اهلكه - 00:46:24
قال قال والحج ان ابي شيخ كبير وقد ادركته فريضة الله. لا يستطيع الركوع ولا الظعن. واني اخشى ان شددته قتلت قال حج عن ابيك. حجة عن ابيك هذا ورد - 00:46:41
في الحج وكذلك في حكم وذلك عمرة في حديث ابي رزير حج عن ابيك واعتمر اما شاعر فلم يجي الصلاة لا لم يرد فيها شيء وهذا هو الصحيح لا يصلي احد على احد. والصواب في هذه المسألة انه يقتصر على القرب التي ثبت في السنة - 00:47:00
الدلالة على انها تصل وثبت كما تقدم في الحج وفي الصيام الصيام والخلاف الصيام كما تقدم هناك مسائل وقع الاجماع عليها الدعاء والاستغفار والصدقة هذه وقع الاجماع عليها. يتصدق عن الميت - 00:47:24
ما سوى ذلك ما سوى ذلك اهداء القرب هذا منهم من حكى عن الجمهور انها تصل ومنهم من حكى على الجمهور انها لا تصل موضع خلاف بين اهل العلم والصواب في هذا والله اعلم - 00:47:47
الاقتصار على ما ورد فيه النص والنص ورد في نفس العمل في عمرة يأخذ عمرة يأخذ حج اسمع اما اهداء القرب للاموات هذا فيه الخلاف المتقدم وبعضهم وسع وقال حتى اهداء القرى بالاحياء - 00:48:08
اما نفس العمل عن الاحياء هذا لا يشرع نفس العمل على عن انه يأخذ يعني عمرة عن مثلا عن حي حج عن حي هذا لا بد من اذنه بشروط لابد من اذنه بشروط - 00:48:32
اذا كان الحي غير قادر قدرة يعني عدم القدرة مستمرة عاجز فهذا يحج عنه ويعتبر عنه ويجب على ذلك اذا كان قادرا اذا كان عنده ما لا يستطيع الحج والعمرة - 00:48:48
وفي هذه الحالية تجيب الحج عنه من ماله اما احد اولياء ورثة او يخرجوا من المال من يحج عنه لانه مستطيع لكن لابد ان يكون باذنه ويكون بعلمه ما دام حي - 00:49:05
اما نفس اهداء الثواب الثواب هذا هو موظوع الخلافة لا للميت ولا للحي من جوز وظاهر قوله بعضهن قول الجمهور وهذا هو المذهب انه يجوز ان يهدي القرب التي يعملها - 00:49:24
يعمل مثلا يقرأ القرآن آآ مثلا يقول ذكرا معينا ثم يهدي ثوابه او بعض ثوابه لحي او ميت لا يشترط ان يستأذنه في ذلك بل منهم من

بالغ وقال يجوز اهداء الثوب الى النبي عليه الصلاة والسلام - 00:49:48
وهذا موظوع نظر وذكر عن احد كبار اصحاب الامام احمد او المتقدمين اصحاب الاحمد وهو علي بن الموفق رحمه الله يعني هو اعلى من بلغني انه فعل ذلك وانه يا اما حج عن النبي عليه الصلاة والسلام او اعتمر حجج كثيرة - 00:50:11
لكن هذا لم يفعله الصحابة ولم يوقع عن الصحابة ولا عن التابعين ولو كان خيرا لسبقوا اليه رضي الله عنه ولا يقال انه قد يكون وقع مثل هذه الامور هم احرص الناس عليها بان يعملوها وان يدلوا الناس عليها - 00:50:34
كسائر ما ينقل ويذكر من قبور الخير فلما لم يدل على انه ثم الاصل الوقوف على النصوص لان هذه عبادات توقيفية فلا يشرع منها الا ما دل عليه الدليل. من عمل عملا ليس عليه امرنا فهو رد. امن يقال انا اهدي نصف هذا الثواب - 00:50:59
ربع هذا الثواب لفلان الميت لفلان الحي هذا كله لا دليل عليه ثم ايضا متى يهديه هل هو يهديه بعد العمل او قبل العمل هل يهدي الثواب بان يعمل. ثم بعد الفراغ يهديه. هو اذا عمل وفرغ - 00:51:23
في هذه الحالة وقع العمل له فكيف يهدي شيئا نواه وفرغ منه وقد وقع لهم انت عملت هذا العمل ونويت لنفسك فكيف تنوب عليه؟ ليس لك ذلك العمل اما بعد الفراغ منه تجعله لفلان - 00:51:49
كيف يكون هذا واما ان يكون قبل ذلك وكيف تؤثر غيرك في هذا العمل او انك تجعل ثوابه لغيرك اجعل ثواب لغيرك وانت احوج بهذا من قراءة قرآن او ذكر - 00:52:11
او صلاة من وسع في هذا او صيام ونحو ذلك من الاعمال البر ثم الاثبات في السنة ثبت في السنة هو الدعاء والذين جاؤوا ربنا اغفر لنا ولاخواننا سبقونا ابينا - 00:52:33
يدعو لاخوانه الاحياء والاموات فاتحين تقرأ القرآن النبي عليه الصلاة والسلام يقرأ القرآن. اصحابه يقرأون القرآن ولم ينقل انه يجعل ثوابه جعل ثوابه لخديجة رضي الله عنها لبناته اللاتي متن في حياته - 00:52:49
لعمه حمزة لم يلقى شيء من هذا من اهل بيته عليه الصلاة والسلام لم يفعل شيئا من هذا. الصحابة رضي الله عنهم لم يوقع عنهم شيء من هذا بل ولهذا النبي عليه الصلاة والسلام كان يذبح الذبيحة ويهديها في خلائل خديجة. رضي الله عنها وهذا عمل - 00:53:08
هذا عمل نقل فكيف لم ينقل في العام الذي عمل ربما يقع اه يعني مرارا لكن كيف بالعمل الذي يقع في اليوم مرارا من صلاته في الليل وفي النهار ولم يلقى شيء هذا - 00:53:32
عنه عليه الصلاة والسلام انه كان يعملها او يجعل ثوابه لاهل بيته ممنوع عمه حمزة او اولاده من البنات اللاتي متنا في حياتهن. كذلك ابن ابراهيم رضي الله عنه كلهم - 00:53:49
رضي الله عنه الصحابة اجمعين لم يقل شيء من هذا الذي نقل عنه عليه الصلاة والسلام هو عند قراءة القرآن الدعاء كلام يمر باية فيها سؤال لا سأل ولا تعود الى تعود - 00:54:07
كان في سؤال جنة نسأل الجنة كان في ذكر الجنة سؤال جنة ان كان في ذكر الله تعوذ بالله من النار هذا هو الذي نقل عنه عليه الصلاة والسلام واذا كان الانسان يقرأ - 00:54:24
القرآن فدعا لنفسه دعا لقرابته دعا لاخوانه رب اغفر لي ولوالدي ولمن دخل بيتي مؤمن من امنياته هذا هو هدي الانبياء عليه الصلاة والسلام وهدي نبينا عليه الصلاة والسلام قال اما ابوك فلو اقر بالتوحيد فصمت وتصدقت عنه - 00:54:39
نفعه ذلك. نفعه ذلك ثم النبي عليه الصلاة والسلام قال الحديث الصحيح اذا مات ابن ادم انقطع عمله من ثلاث صدقة جارية هذا مثل ما تقدمت وصدقت عنه او علمني وهذا محلي - 00:55:07
او علم يدبحه او ولد صالح يدعو له ذكر هذا عليه الصلاة والسلام ودل على ان هذه يعني هي التي تصل وان كان من خالف لهم ادلة في هذا وحجج - 00:55:22
لكنها لا تقوى في مقابلة الادلة من خالف في هذه المسألة مع هديه عليه الصلاة والسلام وهدي اصحابه رضي الله عنهم وعن ابي هريرة رضي الله عنه وقوله في صمت وتصدقت عنه نفعه ذلك دل على ان النذر - 00:55:40

من نذر نذرا في الشرك ثم مات على شرك انه لا ينفعه تنفيذ النذر ولو كان نذر نذرا وهو مشرك واراد احد ان يمضي نذرة مثلا حتى ولو كان له مال - 00:56:04
والا يصح هذا لانه مات على الشرك ولو اشركوا لحبط عنهم ما كانوا يعلمون لكن لو ندر الشرك ثم اسلم ثم اسلم هل يلزمه الوفاء بالنذر هذا موضع خلاف بين - 00:56:25
اهل العلم في مسألة تنفيذ نذره ثبت في الصحيحين عن عن ابن عمر رضي الله عنهما ان عمر رضي الله عنه نذر في الجاهلية لان اعتكف ليلة فسألت النبي عليه قال اعتكف ليلة والحديث له روايات - 00:56:45
النبي امره عليه الصلاة والسلام ان يوفي باعتكافه فمن نذر في الجاهلية ثم اسلم الجمهور قالوا لا يلزمه والمذهب يلزمه يلزمه ذلك. ومنهم من قال يستحب. وظاهر اه الحديث انه قال - 00:57:09
تعتكف ليلة وان كان هذا خرج مخرج السؤال الجواب خرج من ورا السؤال لكن ما دام عمر سأل عن هذا لظنه انه يلزمه ذلك. والنبي قاله اعتكف ليلة اعتكف ليلة - 00:57:28
دل على ان النذر الجاهلية اذا اتصل بالاسلام صحة ولزم الوفاء به قال عليه الصلاة والسلام اسلمت على ما اسلفت من خير بركة الاسلام انه يعود تعود بركة نفعه على ما مضى - 00:57:47
وهذا فيه مسائل مهمة لكن من ذلك هذه المسألة وهي ما آآ نذره حال الشرك ما نذره حال الشرك وهذا يتعلق للعبادة. اما لو كان ليس باب العبادة مثلا من باب الهبات والوصايا فهذه عند جماهير العلماء حكم وصية الكافر حكم وصية المسلم لانها - 00:58:09
اه من بابل ليست من باب القرب من باب الهبة والثواب كالوصية كما انه تصح هبة فكذلك تصح وصيته وحكمها عند جماهير العلماء حكم وصية المسلم في تنفيذها وعن ابي هريرة رضي الله عنه ان رجلا قال للنبي صلى الله عليه وسلم ان ان ابي مات - 00:58:40
ولم يوصي افينفع ان افينفعه ان اصدق اتصدق عنه لان الساقط حرف اتصدق عنه قال نعم رواه احمد ومسلم والنسائي وابن وابن ماجة وهذا رواه عندهم من طريق العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب مولى الحورقة عن - 00:59:04
عبدالرحمن بن يعقوب عن ابي هريرة رضي الله عنه ودلالة ظاهرة في ان الصدقة عن الميت تنفع ويقال ان ابي مات ولم يوصي مات ولم يوصي. دلالة على عدم وجوب الوصية وان الوصية لا تجب - 00:59:30
لان النبي عليه السلام لم يعنف ولم يقل اه لما لم يوصي ولم ولم يقل ان الوصية لازمة بل قال بل لما سمع ذلك وينفعه؟ قال نعم. قال نعم الا اذا كان - 00:59:53
عليه شيء واجب. يجب الوصية عليه دين ليس به شهود ونحو ذلك. فيوصي بالشيء الذي يخفى هذه مسألة وفي احكامها مسألة اخرى لكنه بين ان الوصية ان ان عمل خير للميت ينفعه ذلك - 01:00:12
بان يوضع هذا المال او هذا الدار وقف الميت نحو ذلك او يتصدق عنه مثلا بمال او طعام والنبي عليه الصلاة والسلام لم يقيم لما اتصدق عنه لم يقل تتصدق عنه مثلا بمال - 01:00:45
او طعام لا بل اطلق. وهذا يدل على ان كل الصدقات تصل اليه لو تصدق عنه بطعام تصدق عنه بمال تصدق عنه بثياب تصدق عنه باي شيء بمركوب اه مثلا لمحتاجين باطلاق قوله افي ينفع ونتصدق عنه؟ قال نعم - 01:01:03
رواه احمد ومسلم والنسائي وابن ماجه وفي دلالة على بركة الولد الصالح لان الرجل كان حريصا على حال والده قال ان ابي مات وانه لم ينسى حال والده رضي الله عنهم جميعا - 01:01:29
ولم يوصي دل على ان الوصية كانت معروفة عندهم ودل على حرصهم على الوصية حرصهم على ولم يوصي. يحتمل انه لم يوصي وهو الظاهر والله اعلم انه قال انه لم يوصي لي انه ليس له ما يوصي فيه - 01:01:54
ليس لهما افينفع ان يتصدق عنه؟ هل يحتمل ان نتصدق عنه يعني من مالي الذي املكه قبل وفاته ويحتمل والله اعلم نتصدق عنه مما ورثته منه ما ورثته منه؟ قال نعم - 01:02:14
رواه احمد ومسلم والنسائي قول فينفع يدل على وصول ثواب الصدقة وهذا من المسائل والقرب التي دل النص عليها والاجماع كما

تقدم في قوله اذا مات الانسان في رواية عند ابن ابي الدنيا اذا مات ابن ادم. لكن - 01:02:33
وهذي هي المشهورة مع ان الرواية الثابتة والصحيح اذا مات الانسان عند مسلم وعن عائشة رضي الله عنها ان رجلا قال للنبي صلى الله عليه وسلم ان امي افتلتت نفسها - 01:03:01
واراها لو تكلم وتصدقت فهل لها اجر ان تصدقت عنها؟ قال نعم متفق عليه وهذا الحديث من طريق هشام بن عروة عن ابيه عنها عنها رضي الله اه عنها عن عائشة رضي الله عنها قال قال للنبي صلى الله عليه وسلم ان امي افتلتت نفسها - 01:03:19
اخذت فلته يعني فجأة هذا هو الظاهر ونفسها آآ افتلتت نفسها على ان نائب فاعل وفي دلالة على ان موت الفجأة لا كراهة فيه لان النبي عليه الصلاة والسلام لم يظهر منه كراهة لهذا - 01:03:45
ورد حديث موتى الفجأة راحت واخذته اسف للكافر والحديث فيه كلام لكن آآ هو لو ثبت هو قراحة للمؤمن نعم بل هو دال على راحة للمؤمن وذلك ان المؤمن مستعد - 01:04:11
ومتهيأ ولذهب جمع من السلف الله عليهم لو ذكرها النووي يعني ذكره النووي رحمه الله وقال انه يستحسن او يطلب للمتهيئين والصالحين ممن هو اه على الاستعداد فهذا لا يكره له ذلك - 01:04:34
بان يموت اه فجأة ما يسمى بالسكتة مثلا ما يسمى بالسكتة. وهذا ربما يقع في كثير من الناس يظن انه شر. بل هو للمؤمن خير للمؤمن خير والمؤمن ان مات ايضا على الحالات الاخرى فهو له خير - 01:04:59
سواء كان مات فجأة مع انه ورد حديث عند التمر وغيره ان موت الفجأة من علامات الساعة وقواه بعضهم لكن المؤمن على كل حال على خير. سواء كان موته آآ - 01:05:19
في ان افتلتت نفسه وجاء وكان فجأة او كان موته على مرض او على شدة هو ربما ايضا يدخل في موت الفجأة ما يقع من الحوادث وسقوط شيء عليه ونحو ذلك لا شك ان هذا اشد لكن هذا - 01:05:35
فيه فضل اخر وان من مات في احدى هذه الميتات يرجى ان يكتب له الشهادة كما هو الحديث المشهور صاحب الهدم شهيد فالمؤمن على كل حال على خير على كل حال على خير والنبي عليه الصلاة والسلام في حديث بريدة عند النسائي وغيره - 01:05:56
المؤمن المؤمن يموت بعرق الجبين. واختلف في تفسيره. يموت بعرق الجميل. قال ان امي افتلتت نفسها. واراها يعني معنى اظنها لو تكلمت تصدقت وانها لم تتمكن من الكلام آآ فلم - 01:06:20
يتصدق ان تصدقت عنها؟ قال نعم. في دلالة على ان من يتمنى الخير لكنه سبق بهذا الشيء ولم يتيسر له المبادرة انه على خير وان كان افضل الصدقة ان تصدق وانت صحيح شحيح تخشى الفقر - 01:06:44
تخشى الفقر وتأمل الغنى ولا تؤمن حتى اذا بلغت الحقوق انثى لفلان كذا. ولفلان كذا وقد كان لفلان. اختلف في تفسيره اه اخر الحديث لكن وان كان هذه الصدقة دون الصدقة في حال الصحة - 01:07:09
لكن ليست مذمومة هذه الحالة لانه قال واراها لو تكلمت يعني عند موتها عند موتها تصدقت فلم يدمن بهذه الحال. لكن حال من تصدق في حال الحياة الحال الصحة وفي حال رجاء الغناء - 01:07:28
ان تصدق وانت صحيح يرجو الغنى ويأمل وله امل امال في الدنيا في هذه الحال الدنيا غالية عنده كما عند ابي داوود من حيث يتصدق احدكم في صحته وحياته يديرها خير من ان يتصدق عند موته بمئة درهم - 01:07:52
في حديث ابي سعيد الخدري وايضا لعل عند ابي داود ايضا اه ان النبي عليه الصلاة والسلام قال الذي يتصدق عند الموت كالذي يهدي اذا شبع يعني الان استغنى عن هذا الشيء الذي ليس بحاجة اليه لكن - 01:08:20
الهدية والصدقة تكون حال محبة المال اما لقلته مثلا لكنه لا ضرر عليه صدا. قال عليه الصلاة والسلام سبق درهم مائة مئة الف درهم لابن عمر وحديث صحيح عند النسائي وغيره - 01:08:42
قالوا كيف يا رسول الله؟ قال رجل عنده درهمان وتصدق باحدهما واخر له مال عظيم فعمد الى عرظه او عرظه يعني جانب فاخذ منه مئة الف درهم يعني عنده مال عظيم - 01:09:01

فاخذ مئة الف درهم ما تؤثر في هذا المال العظيم. مع انه اخرجه بنية صادقة خالصة لم يخرجه رياء لكن فرق بين من يخرج درهم وبحالة شديدة يعني هذا الدرهم ينفعه - 01:09:24
لكن لولا لا يضر بنفسه ولا يضر بنفسه لكن محتاج الى هذا الدرهم ولا ظرر عليه فيه فاثر اخوانه وتصدق به لشدة محبة للصدقة وتعلق بالاخرة انشأه انشأته هذه الصدقة ومحبة الصدقة - 01:09:38
انساه الانس بالصدقة ما يجد من معاناة الشدة ولذة الصدقة انسته حالة وانسته نفسه ولهذا كان هذا الدرهم يسبق مئة الف درهم والجميع صدقني الله واخرج المال لله لكن النية هي تجارة اهل العلم - 01:10:01
المدار على النية على القلب وهي تجارة الصالحين. تجارة العلماء تاجرون بالنية عائشة رضي الله عنها ارسل لها معاوية رضي الله عنه مال عظيم مال عظيم ام المؤمنين ارسل لها ماء فصب بين يديها رضي الله عنها ماء صب - 01:10:30
فملأ البيت دراهم فضة وذهب صب بين يديها وكانت تحب الصدقة رضي الله عنها وجعلت تتصدق وجلست في جانب هذا المال الذي يعلوها رضي الله عنها مال عظيم اليها لكنها طابت نفسه جعلت تتصدق كل من جاء تصدقت واخرجت. والجارية تنظر اليها رضي الله عن الجميع - 01:10:53
ينظر اليها الجار يتصدق حتى تصدقت بجميعه ولم تبق منه درهما رضي الله عنها والجارية تتعجب وتنظر فلما فرغت قالت يا ام المؤمنين الا ابقيت درهما نشتري به لحما؟ ماذا قالت - 01:11:24
لو اذكرتني فعلت نسيت نفسها واللذة التي هي فيه رضي الله عنها بمحبتها وانشها الصدقة نسيت نفسها ولم تذكر نفسها. فقالت لو اذكرتيه لما قالت لا ابقيت درهم نشتري بيها رضي الله عنه. والقصص عنها - 01:11:44
رضي الله عنها كثيرة الصدقة كثيرة رضي الله عنها والصدقة لها شأن عظيم في الاسلام وسر عظيم اذا جاءت الايات والادلة في هذا مثل الذين ينفقون اموالا في سبيله كمثل حبة انبتت سبع سنابل في كل سنبلة مئة حبة والله يضاعف شيء والله واسع - 01:12:06
صدقة المخرج لله من اعظم البر واجل للبر انك يطعم اخوانك طيب نفوسهم تبدو حرا جائعة يذكرها وربما وانت محتاج لهذا فاذا اخرجته لله ولو كان يسيرا ما يراد بوجه الله لا يحقر - 01:12:34
فان الله يربيها كما يربي فلوه حتى تكون اعظم من الجبل كما تخرجه لوجه الله ابشر به انه باق كنز لك يوم القيامة قالت عائشة رضي الله عنها فيما صح عنها - 01:13:05
وكانت قد ارسلت الجارية وكانت تتصدق وتؤثر على نفسها رضي الله عنها ارسلت الجارية مرة بصدقة الى بيت قالت للجارية لخادمته احفظي ما يقولون من يتصدق عليه في الغالب انه يقول جزاك الله خير. وبارك الله لك في مالك. وفي اهلك - 01:13:24
فلما اعطتهم الصدقة دعوا بدعوات عائشة رضي الله عنها لانهم يعلمون انها جارية انها جارية عائشة. فرجعت اليها فقالت ماذا قالوا قالوا كذا وكذا وكذا. قالت عائشة رضي الله عنها - 01:13:53
ولهم بمثل ذلك فردت عليهم فقالت بارك الله يعني مثل جنس هذا الكلام بارك الله لهم في ماله دعت لهم بمثل الدعوات التي دعوا بها قالت ثم قالت رضي الله عنها نرد عليهم ما يقولون. يعني بثنائهم علينا - 01:14:09
نرد عليهم ما يقولون ويبقى اجرنا لنا هذا الفقه العظيم منها رضي الله عنها هي افقه النساء على الاطلاق. رضي الله عنها لانها رضي الله عنها تقول هم دعوا لنا - 01:14:26
الله عز وجل يقول انما نطعمكم لوجه الله لا نريد منكم جزاء ولا شكورا وارادت ان ترد عليهم بما دعوا حتى تبقى صدقتها خالصة. لم تستوف منها شيئا في الدنيا - 01:14:42
رضي الله عنه. مع ان دعائها هي بما يظهر والله اعلم لهم اعظم من دعائهم لها. لا من جهة فضلها فضلها معلوم رضي الله عنها. زوج النبي عليه الصلاة والسلام لكن من - 01:14:58
جهة انها دعت لهم بظهر الغيب وهم دعوا لها والجارية تسمع الجالية تسمع فكأنها تسمع. ولانها اذا سمعت الجارية فانها في الغالب تبلغ لكن هي رضيت دعت دعاء هم لا يعلمون به - 01:15:12

ودعاء المسلم ملك الموكل يقول امين ولك بمثل ولك بمثل الصدقة شأنها عظيم ولهذا كان الصحابة يسألون عنها رضي الله عنهم فقال الرجل للنبي عليه الصلاة والسلام ان امي افتلتت نفسها - 01:15:36
واراها لو تكلمت صدقت بعلمهم بفضل الصدقة للميت بفظل اعداد الصدقة او ما يتصدق به من شيء يوصي فيه عين من الاعيان او مال لكن ربما يدركه الموت وليقال افتلتت نفسها - 01:15:56
ويحتى من القول لو تكلمت تصدقت يعني قبل الوفاة وانها لها ذلك وتريد ذلك وليس المعنى يعني لو تكلمت في سياق الموت هذا محتمل ووراها لو يمكن والله اعلم يقول لو تكلمت يعني وهي في سياق الموت لو تكلم وتصدقت لكن ادرك فهل لها اجر - 01:16:21
عنها ان تصدقت عنها؟ قال نعم علاء نعم دلالة على ان الصدقة من القرب التي تصل الى الميت لكن الميت هو من جهة العمل ليس له الا عمله. اما عمل غيره - 01:16:48
عمل غيره فهذا يصل اليه ما دلت النصوص على وصوله. مثل ما تقدم في مسألة الصدقة والاستغفار والدعاء وعن ابن عباس رضي الله عنهما ان رجلا قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم ان امي توفيت - 01:17:12
اينفعها ان تصدقت عنها قال نعم قال فان لي مخرفا. فانا اشهدك اني قد تصدقت به عنها رواه البخاري والترمذي وابو داوود والنسائي. وهذا عند آآ عندهم من طريق عمرو بن دينار عن عكرمة عن - 01:17:34
ابن عباس ان رجلا قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم هذا جاء في رواية ان سعد وسيأتي بعد ذلك حديث سعد انه هو سعد ابن عبادة رضي الله عنه ان سعد ابن عباد وهو سعد ابن عبادة رضي الله عنه - 01:17:53
انهم توفيت اينفعها ان تصدقت عنها وهذا كما تقدم هذا الرجل هو فسر بسعد ابن عبادة رضي الله عنه توفي سنة خمسة عشرة للهجرة وتوفيت امه وفي السنة الخامسة من الهجرة - 01:18:17
وكان سعد رضي الله عنه مع النبي عليه الصلاة والسلام في غزوة دومة الجندل ذكر اهل السيرة انها بعد غزوة بدر الصغرى التي بعد احد لما انه حصل للمسلمين ما حصل في احد - 01:18:45
فتواعد ابو سفيان قال موعدك قال موعدكم بدر العام الاتي امر النبي عليه ان يرد عليه ان يقولوا نعم يقولوا نعم ثم بعدها بنحو من عام صارت غزوة دومة الجندل وان النبي بلغ عليه الصلاة والسلام ان جمعا - 01:19:02
من النصارى كانوا بتلك النواحي باطراف الشام يجمعون لغزو المدينة فسار اليهم عليه الصلاة والسلام على ما ذكر فعند ذلك تفرقوا وغنم غنائم عليه الصلاة والسلام ولم يحصل قتال امه هي عمرة بنت مسعود على - 01:19:23
المشهور او على ما ذكر بعض الشراح ان رجل قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم ان امي توفيت اينفعها ان تصدقت عنها؟ قال نعم وهذا دليل على ان الصدقة تصل الى الميت وهذا محل اتفاق - 01:19:41
واطلق الصدقة كما تقدم قال فان لي مخرفا فانا اشهدك اني قد تصدقت بها. دل على انه يأكل ان اي صدقة تصلح. ولهذا قال ان المخرف هو البستان. في دلالة - 01:20:01
على ايثارهم ما عند الله سبحانه وتعالى. وان من دل على خير فله مثل اجر فاعله بمعنى انه جعل هذا المخرف صدقة وهو البستان. في سبيل الله اني قد تصدقت به عنها - 01:20:15
في دلالة على ان المبادرة بالصدقة تكون افضل وتعجيلها يكون افضل. واحيانا قد يكون وقف الشيء افضل رواه البخاري والترمذي وابو داوود والنسائي وهذا الحديث فيه معنى حديث عائشة المتقدم وعن الحسن عن سعد بن عبادة رضي الله عنه ان امه ماتت فقال - 01:20:35
يا رسول الله ان امي ماتت افاتصدق عنها قال نعم قال فاي الصدقة افضل؟ قال سقي الماء قال ساقي الماء قال الحسن فتلك سقاية ال سعد بالمدينة رواه احمد والنسائي. وهذا رواه احمد - 01:21:01
شعبة عن قتادة شعبة عن قطع الحسن عن سعد ورواه النسائي وابن ماجة من طريق وكيع استوائي عن قتادة عن الحسن عن قتادة عن الحسن آآ عن قتادة نعم عن وكيع عن هشام عن قتادة عن سعيد مسيب عن - 01:21:21

سعد ابن عبادة نعم قتادة رواه عن سعيد المسيب عن سعد ابن عبادة ورواه عن الحسن فقتاده روى عن الحسن عن سعد ابن عبادة ورواه عن سعيد مشيب عن قتادة من هذين الطريقين - 01:21:46

وقد ذكر آآ ذكر ابو زرعة رحمه الله وكذلك ذكر خليل كيكلدي العلائي في التحصيل احكام المراسيل في احكام المراسيل ذكروا ان الحسن وسعيد لم يسمعا من سعد ابن عبادة لم يسمع من سعد ابن عبادة وكذلك ان سعد - 01:22:02

بان سعد توفي سنة الخامسة عشرة اما من جهة الحسن هذا واضح وكذلك سعيد كذلك سعيد ايضا بانه لان سعيد ولد لسنتين قيل مضت من خلافة عمر رضي الله عنه في خلاف - 01:22:30

في سماعه منه سماعه منه اه فهذا على ويحتمل الله ان يقال ان رواية الحسن عن سعد سعيد عن قتادة يعظيد احداهما الاخرى لاختلاف ايضا مخرجين شعبة عن قتادة وشعبا قتادة مسموع. الطريق الثاني وكيعان هشام - 01:22:51

عن قتادة عن سعيد فيقوي احدهما الاخر وفيه ان قال ان امي ماتت وتصدق عنها والمعنى انه انها ماتت وهو غائب عنها وفي رواية عنها لما قيل لها رضي الله عنها الا تصدقين؟ قالت المال ومال سعد. المال مال سعد. وسعد رضي الله عنه كان غائب وكان موتها. وكما تقدم - 01:23:15

وسعد بن عبادة كان غائبا عنها فهو هذا لا يحتمل والله اعلم ان اذا فسر حديث ابن عباس بسعد ان قوله اي الصدقة افضل؟ قال سقي الماء فتلك سقاية ال سعد بالمدينة - 01:23:41

وقول السقي الماء سقي الماء النبي عليه الصلاة والسلام اطلق في الاخبار ولم يعيش وهذا هو المعروف عند الجمهور ومن اهل العلم من ذكر هذه الرواية وقال انه افضل لكن هذه الرواية لو ثبتت - 01:24:02

ويحمل على ان سقي الماء كان افضل في ذلك الوقت لقلة الماء ولهذا قد يكون سقي الماء افضل قد يكون حفر البئر افضل وقد يكون مثلا صدقة بالمال افضل فينظر المتصدق - 01:24:20

ما هو الاحسن والافضل للمتصدق عليه فيكون هو الافضل في نفس الامر اسأله سبحانه وتعالى لي ولكم التوفيق والسداد والعلم النافع والصائب وكرمه امين وصلى الله وبارك على نبينا محمد - 01:24:36

- 01:24:53